المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : درهمان ـ ثمن النسخة من السنوات الماضية : 3،00 دراهم ـ يرسل الجدول السنوى مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب ستة أشهر	في المغرب سنة	في الخارج
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ،
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما	مصاريف الارسال حسبما هى محددة
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما	في النظام البريدى الجارى به العمل.
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما	

يطلب الاشتراك من مديرية المطبعة الرسمية
الرباط ـ شالة
التليفون 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13
حساب الشيك البريدى رقم 16 ـ 101 بالرباط

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التى تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجارى بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص عامة

صفحة

صناعات تركيب العربات ذات المحرك.

مرسوم رقم 2.84.216 صادر فى 5 شوال 1405 (24 يونيو 1985) بتغيير الفصل 7 من المرسوم رقم 2.81.439 الصادر فى 3 شعبان 1402 (27 ماى 1982) بتطبيق القانون رقم 10.81 المتعلق بتنظيم صناعات تركيب العربات ذات المحرك الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.306 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماى 1982) 859

اتفاق مبرم بين المملكة المغربية والبنك الافريقى للتنمية فى شأن ضمان قرض.

مرسوم رقم 2.85.469 صادر فى 12 من شوال 1405 (فاتح يوليو 1985) بالموافقة على اتفاق مبرم فى 18 من شعبان 1405 (9 ماى 1985) بين المملكة المغربية والبنك الافريقى للتنمية فى شأن ضمان قرض مبلغه 10.700.000 وحدة حسابية منحه البنك المذكور للمكتب الوطنى للماء الصالح للشرب 859

القرض العقارى والقرض الخاص بالبناء والقرض الفندقى.

قرار لوزير المالية رقم 276.85 صادر فى 5 جمادى الآخرة 1405 (26 فبراير 1985) بتغيير قرار وزير المالية رقم 355.67 الصادر فى 17 ديسمبر 1968 تطبيقا للمرسوم الملكى رقم 552.67 بتاريخ 26 من رمضان 1388 (17 ديسمبر 1968) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالقرض العقارى والقرض الخاص بالبناء والقرض الفندقى 859

صفحة

اصدار أذون للخزينة أجلها شهر.

قرار لوزير المالية رقم 561.85 صادر فى 29 من شعبان 1405 (20 ماى 1985) بتغيير القرار رقم 42.85 الصادر في 25 من ربيع الآخر 1405 (17 يناير 1985) باصدار أذون للخزينة أجلها شهر 860

نصوص خاصة

مجلة « تجاريس ». ـ احداث ونشر.

مرسوم رقم 2.85.316 صادر فى فاتح رمضان 1405 (22 ماى 1985) بالاذن باحداث ونشر مجلة « تجاريس » 861

تفويض الامضاء.

قرار لوزير الشؤون الخارجية والتعاون والاعلام رقم 583.85 صادر فى 24 من رجب 1405 (15 أبريل 1985) بتفويض الامضاء .. 861

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 396.85 صادر فى 28 من رجب 1405 (19 أبريل 1985) بتفويض الامضاء 861

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 397.85 صادر فى 28 من رجب 1405 (19 أبريل 1985) بتفويض الامضاء 861

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهنى وتكوين الاطر رقم 446.85 صادر فى 2 شعبان 1405 (23 أبريل 1985) بتفويض الامضاء 862

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 512.85 صادر فى 19 من شعبان 1405 (10 ماى 1985) بتفويض الامضاء 862

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 506.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985) بتفويض الامضاء . 862

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 507.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985) بتفويض الامضاء ... 862

« رونو 25 » . – رخصة للتركيب.

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 560.85 صادر في 5 شعبان 1405 (26 أبريل 1985) بمنح رخصة لتركيب السيارات الخاصة من نوع « رونو 25 » 863

المياه.

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 601.85 صادر في 17 من رمضان 1405 (7 يونيو 1985) يتعلق باجراء بحث في مشروع الترخيص للسيدين الحسين الغفوظ ومحمد هائل في أخذ الماء بدائرة صفرو بقيادة ايموزار كندر 863

البريد والمواصلات. – احداث وكالتين بريديتين.

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 584.85 صادر في 29 من شعبان 1405 (20 ماي 1985) المتعلق باحداث وكالة بريدية 863

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 585.85 صادر في 29 من شعبان 1405 (20 ماي 1985) المتعلق باحداث وكالة بريدية 863

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.85.496 صادر في 12 من شوال 1405 (فاتح يوليو 1985) بشأن ارجاء تطبيق الزيادة المقررة في رواتب وأجور الموظفين والاعوان المدنيين والعسكريين ابتداء من فاتح يوليو 1985 .. 864

نصوص خاصة

وزارة المالية.

قرار لوزير المالية رقم 606.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) بتحديد معادلة شهادة 864

وزارة التربية الوطنية.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 598.85 صادر في 15 من رمضان 1405 (5 يونيو 1985) يحدد نوعية وكيفية أداء المصاريف الدراسية للطلبة الممنوحين بالخارج 864

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 610.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراة لتوظيف متصرفين مساعدين بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس 865

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 611.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراة لتوظيف ممون واحد بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس 865

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 620.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراة لتوظيف أعوان عموميين من الصنف الثالث بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس 866

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 621.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراتين لتوظيف أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس 866

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 622.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراة لتوظيف أربعة أعوان للخدمة بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس 866

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 626.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراة لتوظيف متصرفين مساعدين بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس 866

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 627.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراتين لتوظيف محررين للادارات المركزية بالحي الجامعي ظهر مهراز II بفاس 867

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 628.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراة لتوظيف مقتصد واحد بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس 867

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 629.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراة لتوظيف أعوان للخدمة بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس 867

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 630.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات ... 868

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 631.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 868

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالعلاقات مع البرلمان.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع البرلمان رقم 596.85 صادر في 15 من شعبان 1405 (6 ماي 1985) بتغيير القرار رقم 237.84 الصادر في 20 من ربيع الآخر 1404 (24 يناير 1984) المتعلق بتعيين أعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان 868

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 607.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) بتتميم القرار رقم 678.68 الصادر في 22 نوفمبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة 868

المديرية العامة للامن الوطني.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 132.85 صادر في 22 من جمادى الاولى 1405 (13 فبراير 1985) تحدد بموجبه شروط تنفيذ الاعمال التي ينجزها العاملون بالمديرية العامة للامن الوطني والمكافآت التي يستحقونها لقاء ذلك 869

حركات الموظفين وتدابير التسيير

تبرئة ذمة 871

نتائج المباريات والامتحانات 871

المعاشات المدنية 874

اعلانات وبلاغات

اعلان بوضع لاستخلاص جداول المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها 879

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.84.216 صادر في 5 شوال 1405 (24 يونيو 1985) بتغيير الفصل 7 من المرسوم رقم 2.81.439 الصادر في 3 شعبان 1402 (27 ماي 1982) بتطبيق القانون رقم 10.81 المتعلق بتنظيم صناعات تركيب العربات ذات المحرك الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.306 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982).

الوزير الاول ،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.81.439 الصادر في 3 شعبان 1402 (27 ماي 1982) بتطبيق القانون رقم 10.81 المتعلق بتنظيم صناعات تركيب العربات ذات المحرك الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.306 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وباقتراح من وزير التجارة والصناعة ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد في 27 من رجب 1405 (18 ابريل 1985) ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

تغير على النحو التالي الفقرة الاولى من الفصل 7 من المرسوم رقم 2.81.439 المشار اليه أعلاه الصادر في 3 شعبان 1402 (27 ماي 1982) :

« الفصل 7 (الفقرة الاولى). – يمنع تركيب أي نمط من « أنماط السيارات الخاصة العادية او العائلية (بريك أو سطاسيون « فاكون) التي :

« – تزيد قوتها الحقيقية « DIN » على 110 أحصنة بخارية ؛

« – يفوق مجموع سعة أسطوانتها 2.000 سنتمتر مكعب ان « كانت العربة مجهزة بمحرك يعمل بالبنزين ؛

« – يفوق مجموع سعة أسطوانتها 2.500 سنتمتر مكعب ان « كانت العربة مجهزة بمحرك ديزيل. »

المادة الثانية

يسند الى وزير التجارة والصناعة تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 شوال 1405 (24 يونيو 1985).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :

وزير التجارة والصناعة ،

الامضاء : الطاهر المصمودي.

مرسوم رقم 2.85.469 صادر في 12 من شوال 1405 (فاتح يوليو 1985) بالموافقة على اتفاق مبرم في 18 من شعبان 1405 (9 ماي 1985) بين المملكة المغربية والبنك الافريقي للتنمية في شأن ضمان قرض مبلغه 10.700.000 وحدة حسابية منحه البنك المذكور للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

الوزير الاول ،

بعد الاطلاع على الفصل 41 من قانون المالية لسنة 1982 رقم 26.81 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.425 المؤرخ بـ 5 ربيع الاول 1402 (فاتح يناير 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.84.840 الصادر في 5 ربيع الآخر 1405 (28 ديسمبر 1984) المفوضة بموجبه الى وزير المالية سلطة توقيع اتفاقات القروض أو الضمان المبرمة مع الحكومات الاجنبية والهيئات الاجنبية أو الدولية ؛

وباقتراح من وزير المالية ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يوافق على الاتفاق الملحق بأصل هذا المرسوم المبرم في 18 من شعبان 1405 (9 ماي 1985) بين المملكة المغربية والبنك الافريقي للتنمية في شأن ضمان قرض مبلغه عشرة ملايين وسبعمائة الف وحدة حسابية (10.700.000) منحه البنك المذكور للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب قصد تمويل مشروع تزويد مدينة طنجة بالماء الصالح للشرب.

المادة الثانية

يسند الى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من شوال 1405 (فاتح يوليو 1985)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالمعقد :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

قرار لوزير المالية رقم 85.276 صادر في 5 جمادى الآخرة 1405 (26 فبراير 1985) بتغيير قرار وزير المالية رقم 355.67 الصادر في 17 ديسمبر 1968 تطبيقا للمرسوم الملكي رقم 552.67 بتاريخ 26 من رمضان 1388 (17 ديسمبر 1968) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالقرض العقاري والقرض الخاص بالبناء والقرض الفندقي.

وزير المالية ،

بعد الاطلاع على قرار وزير المالية رقم 355.67 الصادر في 17 ديسمبر 1968 تطبيقا للمرسوم الملكي رقم 552.67 بتاريخ 26 من رمضان 1388 (17 ديسمبر 1968) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالقرض العقاري والقرض الخاص بالبناء والقرض الفندقي ، كما وقع تغييره بقرار وزير المالية رقم 185.83 الصادر في 7 جمادى الاول 1403 (21 فبراير 1983) ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تغير على النحو التالي الفصول 5 و 10 و 13 و 14 و 15 من قرار وزير المالية رقم 355.67 الصادر في 17 ديسمبر 1968 المشار اليه أعلاه :

« الفصل 5. – تحدد النسب المردودة من الفوائد ، عملا « بالفصل 3 أعلاه ، باعتبار اسعار الفائدة التي تطبقها مؤسسات « القرض المعتمدة على نحو يتيح ألا تجاوز الفائدة السنوية التي « يتحملها المقترضون فيما يتعلق بالقروض المبرمة من أجل بناء « مساكن جديدة ، الاسعار السنوية التالية :

« أ) فيما يخص المساكن الجديدة المعدة لسكنى المقترض « الشخصية :

« – 11 % اذا كان مجموع القيمة العقارية لا يجاوز « 200.000 درهم ؛

« – 12 % اذا كان مجموع القيمة العقارية يتراوح بين « 200.001 درهم و 300.000 درهم.

« ب) فيما يخص المساكن الجديدة المعدة للايجار :

« – 10 % اذا كان مجموع القيمة العقارية لا يجاوز 200.000 درهم ؛

« – 12 % اذا كان مجموع القيمة العقارية يتراوح بين 200.001 درهم « و 300.000 درهم. »

« الفصل 10. – يجب ان تخصص القروض الممنوحة بمقتضى « الجزء السادس من المرسوم الملكي المعتبر بمثابة قانون « رقم 552.67 المشار اليه أعلاه الصادر في 26 من رمضان 1388 « (17 ديسمبر 1968) ، للمساكن التي لا تزيد مساحاتها على 100 متر « مربع ولا يجاوز مجموع قيمتها العقارية 150.000 درهم.

« وتشتمل القيمة العقارية الاجمالية .....» (الباقي لا تغيير فيه).

« الفصل 13. – لا يمكن أن تجاوز القروض المشار اليها في « هذا الجزء 90 % من مجموع القيمة العقارية.

« وتراعى في تحديد مبلغ القروض ومدتها ممتلكات المقترض « وموارده السنوية ووضعيته العائلية. »

« الفصل 14. – لايمكن ان يستفيد من أحكام هذا الجزء :

« 1 – الاشخاص الذين تجاوز دخولهم السنوية 31.200 درهم « من غير اعتبار التعويضات العائلية ؛

« 2 – الاشخاص الذين تكون مواردهم غير ثابتة .....» (الباقي لا تغيير فيه).

« الفصل 15. – تحدد على النحو التالي أسعار الفائدة المترتبة « على القروض الممنوحة تنفيذا لاحكام هذا الجزء :

« – 7 % في السنة اذا كان مجموع القيمة العقارية لا يجاوز « 100.000 درهم.

« – 8 % في السنة طوال العشر سنوات الاولى و 9 % في « السنة فيما يخص السنوات التالية اذا كان مجموع « القيمة العقارية يتراوح بين 100.001 درهم « و 150.000 درهم.

« ويطبق بقرار لوزير المالية ، على المقترضين الذين لا يسكنون « بأنفسهم .....» (الباقي لا تغيير فيه) .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 جمادى الآخرة 1405 (26 فبراير 1985).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

قرار لوزير المالية رقم 561.85 صادر في 29 من شعبان 1405 (20 ماي 1985) بتغيير القرار رقم 42.85 الصادر في 25 من ربيع الآخر 1405 (17 يناير 1985) باصدار أذون للخزينة أجلها شهر.

وزير المالية ،

بعد الاطلاع على قرار وزير المالية رقم 42.85 الصادر في 25 من ربيع الآخر 1405 (17 يناير 1985) باصدار أذون للخزينة أجلها شهر ، كما وقع تغييره بالقرارين رقم 211.85 و 391.85 الصادر أولهما في 8 جمادى الآخرة 1405 (فاتح مارس 1985) والثاني في 26 من رجب 1405 (17 أبريل 1985) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تنسخ أحكام المادة الاولى من القرار رقم 42.85 المشار اليه أعلاه الصادر في 25 من ربيع الآخر 1405 (17 يناير 1985) ويستعاض عنها بالاحكام التالية :

« المادة الاولى. – بناء على الاذن في الاقتراض المنصوص عليه في « الفصل 26 من قانون المالية لسنة 1985 رقم 4.84 المشار اليه أعلاه ، « يجري خلال سنة 1985 اصدار أذون للخزينة أجلها شهر لا يجاوز مبلغها « تسعة ملايير درهم (9.000.000.000). »

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من شعبان 1405 (20 ماي 1985)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نـصـــوص خـاصـــة

مرسوم رقم 2.85.316 صادر في فاتح رمضان 1405 (22 ماى 1985) بالاذن باحداث ونشر مجلة « تجاريس ».

الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.378 الصادر في 3 جمادى الاولى 1378 (15 نوفمبر 1958) بشأن قانون الصحافة بالمغرب ، كما وقع تغييره أو تتميمه ولاسيما الفصلين 27 و 28 منه ؛

وباقتراح من وزير الشؤون الخارجية والتعاون والاعلام ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يؤذن في أن تحدث وتنشر باللغات العربية والفرنسية والانجليزية المجلة المسماة « تجاريس » الصادرة عن المركز الاسلامي لتنمية التجارة ، التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي الكائن مقره بعمارة الحبس ، شارع الجيش الملكي الدار البيضاء.

المادة الثانية

يسند الى وزير الشؤون الخارجية والتعاون والاعلام تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في فاتح رمضان 1405 (22 ماى 1985)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :

وزير الشؤون الخارجية والتعاون والاعلام ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار لوزير الشؤون الخارجية والتعاون والاعلام رقم 583.85 صادر في 24 من رجب 1405 (15 أبريل 1985) بتفويض الامضاء.

وزير الشؤون الخارجية والتعاون والاعلام ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبد العزيز الجامعي ، مدير الشؤون الادارية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الشؤون الخارجية والتعاون والاعلام على جميع الوثائق المتعلقة بالاقسام التابعة لمديرية الشؤون الادارية بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون والاعلام (قطاع الشؤون الخارجية والتعاون) ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

انا غاب السيد عبد العزيز الجامعي أو عاقه عائق أسند التفويض المبين في المادة الاولى أعلاه الى كل من السيد محمد لصفر ، رئيس قسم الموظفين والحسابات ، والسيد عبد الله الحاج موسى ، رئيس مصلحة الميزانية والحسابات.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من رجب 1405 (15 أبريل 1985)

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 396.85 صادر في 28 من رجب 1405 (19 أبريل 1985) بتفويض الامضاء.

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد أحمد أقلال ، الكاتب العام لوزارة الشؤون الثقافية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الشؤون الثقافية ، على جميع الرسوم والوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة لوزارة الشؤون الثقافية ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من رجب 1405 (19 أبريل 1985)

الامضاء : محمد بنعيسى.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 397.85 صادر في 28 من رجب 1405 (19 أبريل 1985) بتفويض الامضاء.

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الثاني منه :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماي 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد بوشعيب أخوي ، رئيس المصلحة الادارية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الشؤون الثقافية على الاوامر بأداء النفقات وصرف الاعتمادات أو تحويلها وعلى الوثائق المثبتة للنفقات ، وبصفة عامة على جميع الوثائق الادارية والمحاسبية المتعلقة بالميزانية العامة لوزارة الشؤون الثقافية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من رجب 1405 (19 أبريل 1985)

الامضاء : محمد بنعيسى.

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 446.85 صادر في 2 شعبان 1405 (23 أبريل 1985) بتفويض الامضاء.

وزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى الموظفين الآتية أسماؤهم ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر على الاوامر الصادرة للاعوان التابعين لهم للقيام بمأموريات داخل المغرب :

الاسماء الشخصية والعائلية	الدرجة	المهام
السادة :	**ادارة هندسة المياه**	
نور الدين بوطيب	مهندس رئيس	رئيس قسم تخطيط وتدبير المياه
عبد الله الخيوطي	مهندس الدولة	رئيس قسم موارد المياه
محمد الطالبي	مهندس التطبيق	رئيس مصلحة الاعلاميات

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 شعبان 1405 (23 أبريل 1985)

الامضاء : محمد القباج.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 512.85 صادر في 19 من شعبان 1405 (10 ماي 1985) بتفويض الامضاء.

وزير الطاقة والمعادن ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ، كما وقع تغييره ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ، ولاسيما الفصل الثاني منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محمد كربيض ، الكاتب العام لوزارة الطاقة والمعادن ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الطاقة والمعادن على الاوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بقبض المداخيل وفتح اعتمادات الالتزام برسم الميزانية العامة لوزارة الطاقة والمعادن.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1405 (10 ماي 1985)

الامضاء : محمد فتاح.

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 506.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985) بتفويض الامضاء.

وزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد فؤاد لحلو ، الكاتب العام لوزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ، على جميع الوثائق والمقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لوزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985)

الامضاء : محمد أبيض.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 507.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985) بتفويض الامضاء.

وزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصلين الاول والثاني منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلـى المرسوم الملكي رقـم 330.66 الصـادر فـي 10 محـرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظـام عـام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقـم 2.79.512 الصادر فـي 26 مـن جمـادى الآخـرة 1400 (12 ماي 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

قرر ما يلـــي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبـد السلام المنقاشي ، المفتش الاقليمي ، رئيس القسم الاداري ، الامضاء أو التأشيـر نيابـة عن وزير الصناعة التقليديـة والشؤون الاجتماعية على الوثائق المتعلقة بالتسيير الاداري لموظفي وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية والاوامـر بأداء النفقـات وصـرف الاعتمادات أو تحويلها وعلى الوثائق المثبتة للنفقات وبصفة عامة على كل الوثائق المحاسبية المتعلقة بالميزانية العامة للوزارة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985)

الامضاء : محمـد أبيض.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 560.85 صادر في 5 شعبان 1405 (26 أبريل 1985) بمنح رخصة لتركيب السيارات الخاصة من نوع « رونو 25 ».

وزير التجارة والصناعة ،

بعد الاطلاع على القانون رقـم 10.81 المتعلق بصناعات تركيـب العربات ذات المحرك الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.306 المؤرخ في 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلـى المرسـوم رقـم 2.81.439 الصـادر فـي 3 شعبـان 1402 (27 ماي 1982) بتطبيـق القانـون الآنف الذكر ولاسيمـا الفصـل الاول منـه ؛

قرر ما يلـــي :

المادة الاولى

تمنح شركة « رونو – المغرب » ، الكائن مقرها بساحة بانكونغ ، رقم 01 بالدار البيضاء ، رخصة لتركيب السيارات الخاصة من نوع « رونو 25 » بدلا من السيارة الخاصة « رونو 20 ».

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 شعبان 1405 (26 ابريل 1985)

الامضاء : الدكتور الطاهر المصمودي.

نـظـام الـمـيـاه

اعـلان بـإجـراء بـحـث

بموجب قـرار أصدره وزير التجهيـز والتكوين المهنـي وتكويـن الاطر رقـم 601.85 صادر فـي 17 من رمضان 1405 (7 يونيو 1985) سيجري بدائرة صفـرو بقيادة إيموزار كنـدر مـن 5 أغسطس 1985 الـى غايـة 6 سبتمبر 1985 بحث فى مشروع الترخيص للسيدين الحسيـن الغفـوظ ومحمد هائك ، الساكنين بإيموزار كندر ، كلم 4 طريق يفرن فى أخذ الماء بواسطة الضخ ، ويبلغ الصبيب المستمر المنوي أخذه خمسة (5) ليترات في الثانية ، وذلـك من أجل سقـي عقـار مساحته 10 هكتارات يقـع بإيمـوزار كنـدر.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة صفرو (إقليم فاس).

احداث وكالتين بريديتين

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 584.85 صـادر في 29 من شعبـان 1405 (20 مـاي 1985) أحدثت في 15 من شعبـان 1405 (6 مـاي 1985) وكالـة بريديـة مـن الدرجة الاولـى باربعاء المعادنة.

تساهـم هذه الوكالـة الملحقة بمكتـب البريد بوادي زم في انجـاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونيـة ومصلحة الحوالات التـي لا يتجاوز مبلغها الفي (2.000) درهم.

***

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 585.85 صادر فـي 29 مـن شعبـان 1405 (20 مـاي 1985) احـدثـت في 4 رمضان 1405 (25 ماي 1985) وكالة بريدية من الدرجة الاولـى بسوق خد اولاد دحـو.

تساهـم هذه الوكالة الملحقـة بمكتب البريـد بانزكان في انجـاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية ومصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها الفي (2.000) درهم.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.85.496 صادر في 12 من شوال 1405 (فاتح يوليو 1985) بشأن ارجاء تطبيق الزيادة المقررة في رواتب وأجور الموظفين والاعوان المدنيين والعسكريين ابتداء من فاتح يوليو 1985.

الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 2.85.198 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1405 (22 فبراير 1985) بتغيير المرسوم رقم 2.73.723 الصادر في 6 ذي الحجة 1393 (31 ديسمبر 1973) بشأن أجور موظفي الدولة والجماعات المحلية والعسكريين المتقاضين أجرة شهرية وبتحديد بعض التدابير المتعلقة بأجور المستخدمين في مختلف المقاولات ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.85.200 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1405 (22 فبراير 1985) بتغيير الملحق رقم 1 بالمرسوم رقم 2.56.680 الصادر في 24 من ذي الحجة 1375 (2 أغسطس 1956) بتحديد نظام أجور وتغذية ومصاريف تنقل العسكريين المتقاضين أجرة تصاعدية خاصة والتابعين للقوات المسلحة الملكية وكذا قواعد الادارة والمحاسبة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.85.199 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1405 (22 فبراير 1985) بتغيير المرسوم رقم 2.73.415 الصادر في 14 من رجب 1393 (14 أغسطس 1973) بشأن تحديد نظام أجور المدعوين للخدمة المدنية ،

رسم ما يلي :

مادة فريدة

يرجأ تطبيق الزيادة المقررة ابتداء من فاتح يوليو 1985 في الرواتب والاجور المحددة بموجب المراسيم المشار اليها أعلاه.

وحرر بالرباط في 12 من شوال 1405 (فاتح يوليو 1985)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

نصوص خاصة

وزارة المالية

قرار لوزير المالية رقم 606.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) بتحديد معادلة شهادة.

وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1191.66 الصادر في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة المالية ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل 13 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تقبل لمعادلة الشهادات المنصوص عليها في الفصل 13 (الفقرة الثانية) من المرسوم الملكي رقم 1191.66 بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) قصد ولوج اطار مفتشي وزارة المالية :

شهادة الاجازة في الآداب (شعبة التاريخ والجغرافية) المسلمة من طرف كلية الآداب والعلوم الانسانية بالمغرب.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح دجنبر 1983.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

وزارة التربية الوطنية

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 598.85 صادر في 15 من رمضان 1405 (5 يونيو 1985) يحدد نوعية وكيفية أداء المصاريف الدراسية للطلبة الممنوحين بالخارج.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم رقم 2.74.589 بتاريخ 14 من شعبان 1394 (2 سبتمبر 1974) المتعلق بمقدار وكيفية أداء المنح والمصاريف الدراسية بالتعليم العالي وخاصة الفصل 5 منه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 بتاريخ 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) المتعلق بالنظام العام للمحاسبة العمومية ؛

وبناء على القرار المشترك لوزير الشؤون الخارجية ووزير المالية رقم 681.65 بتاريخ 18 مارس 1966 المحدد لكيفية تطبيق المرسوم الملكي رقم 799.65 بتاريخ 26 من ذي القعدة 1385 (18 مارس 1966) والمحدثة بموجبه وكالة مركزية للحسابات للبعثات الدبلوماسية والقنصلية ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تحدد في مبلغ جزافي يعادل مقدار منحة شهر واحد ، المصاريف الدراسية للطلبة الممنوحين الذين يتابعون دراستهم بالخارج من أجل الحصول على احدى الشهادات المنصوص عليها في الفقرة 2 من الفصل الاول من المرسوم رقم 2.74.589 بتاريخ 14 من شعبان 1394 (2 سبتمبر 1974).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

يؤدى المبلغ الذي يمثل المصاريف الدراسية في نفس الوقت مع منحة الدورة الاولى للسنة الجامعية المعنية.

المادة الثالثة

تتحمل الدولة كافة المصاريف الدراسية للطلبة الممنوحين الذين يتابعون دراستهم بالخارج في اطار برنامج خاص للتكوين مصادق عليه من قبل اللجنة المركزية للمنح.

وتؤدى هذه المصاريف مباشرة الى المؤسسة بعد ادلائها بوثيقة ثبوتية.

المادة الرابعة

تتحمل الدولة كافة المصاريف الدراسية للطلبة الممنوحين الذين يتابعون دراسات السلك الثالث.

ولتطبيق هذه المادة فان هذه المصاريف تتضمن :

- رسوم التسجيل ؛
- رسوم الامتحانات والمباراة ؛
- رسوم الخزانة ؛
- رسوم الاشغال التطبيقية والمختبر ؛
- تعويض جزافي يعادل مبلغ شهر من المنحة يمثل مصاريف طبع الرسالة أو الاطروحة.

وتؤدى هذه المصاريف مباشرة الى المؤسسة التي يوجد بها الطالب بعد ادلائها بوثيقة ثبوتية. كما يمكن أداؤها بصفة استثنائية الى الطالب نفسه بعد ادلائه بوثيقة ثبوتية مسلمة من قبل محاسب المؤسسة.

وتؤدى هذه المصاريف مرة واحدة في كل سنة جامعية ، باستثناء مصاريف طبع الرسالة أو الاطروحة التي تؤدى عند نهاية الدراسة وبعد ادلاء الطالب بنسخة من الرسالة أو الاطروحة.

المادة الخامسة

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح أكتوبر 1985.

ينسخ ابتداء من نفس التاريخ قرار وزير التعليم العالي عدد 366.77 بتاريخ 15 من محرم 1397 (6 يناير 1977) الذي يحدد نوعية وكيفية أداء المصاريف الدراسية للطلبة الممنوحين بالخارج.

المادة السادسة

بصفة استثنائية ، وخلافا لاحكام هذا القرار ، تقوم اللجنة المركزية للمنح بحصر لائحة الطلبة الممنوحين الذين لم تؤد لهم بعد المصاريف الدراسية برسم السنوات الفارطة وتحدد بالنسبة لكل واحد منهم القدر الواجب تحمله من قبل الدولة.

وحرر بالرباط في 15 من رمضان 1405 (5 يونيو 1985)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 85.610 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراة لتوظيف متصرفين مساعدين بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.136.73 الصادر في 8 ربيع الآخر 1393 (11 ماى 1973) بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك المتصرفين المساعدين ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس مباراة لتوظيف متصرفين مساعدين اثنين (2) ابتداء من 18 يوليو 1985.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى وزارة التربية الوطنية (مصلحة موظفي التعليم العالي) بالرباط قبل 8 يوليو 1985.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 85.611 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراة لتوظيف ممون واحد بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 83.1217 الصادر في 10 محرم 1404 (17 أكتوبر 1983) بتحديد كيفيات اجراء مباراة تعيين الممونين ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس مباراة لتوظيف ممون واحد (1) ابتداء من 18 يوليو 1985.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى وزارة التربية الوطنية (مصلحة موظفي التعليم العالي) بالرباط قبل 8 يوليو 1985.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 85.620 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراة لتوظيف أعوان عموميين من الصنف الثالث بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 70.127 الصادر في 21 فبراير 1970 بتنظيم المباريات والامتحانات الخاصة لولوج مختلف أصناف سلك الاعوان العموميين ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس مباراة لتوظيف عونين عموميين اثنين (2) من الصنف الثالث ابتداء من 18 يوليو 1985.

التخصص :

- سائق ؛
- كهربائي.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى وزارة التربية الوطنية (مصلحة موظفي التعليم العالي) بالرباط قبل 8 يوليو 1985.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 85.621 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراتين لتوظيف أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 81.248 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 ماى 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان التنفيذ ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس مباراتان لتوظيف ثلاثة (3) أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) ابتداء من 18 يوليو 1985.

تفتح المباراة الاولى في وجه المرشحين الاحرار المثبتين أنهم من مستوى نهاية السنة الثالثة من التعليم الثانوي ، ويخصص لهذه المباراة منصبين اثنين (2).

وتفتح المباراة الثانية في وجه المرشحين الموظفين وأعوان الادارات العمومية الذين قضوا أربع سنوات على الاقل من الخدمات الفعلية ، ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى وزارة التربية الوطنية (مصلحة موظفي التعليم العالي) بالرباط قبل 8 يوليو 1985.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 85.622 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراة لتوظيف أربعة أعوان للخدمة بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 67.213.3 الصادر في 11 أكتوبر 1967 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان الخدمة ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بفاس مباراة لتوظيف أربعة (4) أعوان للخدمة ابتداء من 18 يوليو 1985.

ويحتفظ بمنصب واحد (1) للمرشحين من قدماء المقاومين.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى وزارة التربية الوطنية (مصلحة موظفي التعليم العالي) بالرباط قبل 8 يوليو 1985.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 85.626 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراة لتوظيف متصرفين مساعدين بالخزن الجامعي ظهر المهراز II بفاس.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على قرار الوزيـر الاول رقـم 3.136.73 بتاريـخ 8 ربيـع الآخر 1383 (11 ماى 1973) بتنظيم المباراة الخاصة بولـوج سلـك المتصرفين المساعدين ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

تجرى بالحى الجامعى ظهر المهراز II بفـاس مبـاراة لتوظيـف متصرفين مساعدين اثنين (2) ابتداء من 18 يوليو 1985.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى الحى الجامعى ظهر المهراز II بفاس قبل 8 يوليو 1985.

وحرر بالرباط فى 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 85.627 صادر فى 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراتين لتوظيف محررين للادارات المركزية بالحى الجامعى ظهر المهراز II بفاس.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 الصادر فى 13 مـن ربيـع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانـات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.252.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 ماى 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة لولوج سلك المحررين للادارات المركزية ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

تجرى بالحى الجامعى ظهر المهراز II بفـاس مباراتـان لتوظيـف محررين ابتداء من 18 يوليو 1985.

تفتح المباراة الاولى فى وجه المرشحين الاحرار الحاملين باكلوريا التعليم الثانوى أو الكفاءة فى الحقوق أو شهادة معادلـة لهـا الذيـن يثبتون أنهم تابعوا دراسات عليا مدة سنتين على الاقل ، ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

وتفتح المباراة الثانية فى وجـه الموظفيـن بالادارات العموميـة المنتمين لسلك مرتب على الاقل فى السلم 6 والذين قضوا أربع سنوات على الاقل من الخدمات بهـذه الصفـة ، ويخصـص لهـذه المبـاراة منصب واحد (1).

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى الحى الجامعى ظهر المهراز II بفاس قبل 8 يوليو 1985.

وحرر بالرباط فى 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 85.628 صادر فى 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراة لتوظيف مقتصد واحد بالحـى الجامعى ظهر المهراز II بفاس.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 الصادر فى 13 مـن ربيـع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانـات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الثانوى والتقنى رقم 672.68 بتاريـخ 22 نوفمبر 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين المقتصدين ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

تجرى بالحى الجامعى ظهر المهراز II بفاس مباراة لتوظيف مقتصد واحد (1) ابتداء من 18 يوليو 1985.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى الحى الجامعى ظهر المهراز II بفاس قبل 8 يوليو 1985.

وحرر بالرباط فى 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 85.629 صادر فى 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) باجراء مباراة لتوظيف أعوان للخدمة بالحـى الجامعى ظهر المهراز II بفاس.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 الصادر فى 13 مـن ربيـع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانـات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار الملكى رقم 3.213.67 بتاريخ 11 أكتوبـر 1967 بتنظيم مباراة خاصة بولوج سلك أعوان الخدمة ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

تجرى بالحى الجامعى ظهر المهـراز II بفـاس مبـاراة لتوظيـف ثلاثة (3) أعوان للخدمة ابتداء من 18 يوليو 1985.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى الحى الجامعى ظهر المهراز II بفاس قبل 8 يوليو 1985.

وحرر بالرباط فى 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 630.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.072 الصادر في 15 من محرم 1379 (21 يوليو 1959) بتحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية في ميدان المعادلة بين الدرجات الجامعية والشهادات والاجازات والشهادات المدرسية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0364 الصادر في 17 من صفر 1379 (22 أغسطس 1959) بتحديد شروط ومسطرة منح المعادلة بين الشهادات ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم العالي ولاسيما الفصل 26 منه ؛

وبناء على محضر اللجنة المكلفة بمنح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1405 (8 مارس 1985) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدراسات العليا قصد ولوج سلك الاساتذة المساعدين الشهادتان التاليتان :

درجة الماجستير أرتيوم لكلية الآداب بجامعة كولونيا بجمهورية ألمانيا الفدرالية. (Le grade de Magister Artium).

درجة الماجستير في الآداب : قسم علم الاجتماع لجامعة دمشق بالجمهورية العربية السورية مشفوعة بشهادة البكالوريوس في الآداب المسلمة من طرف جامعة بغداد بالجمهورية العراقية.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من 16 سبتمبر 1982.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 631.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.072 الصادر في 15 من محرم 1379 (21 يوليو 1959) بتحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية في ميدان المعادلة بين الدرجات الجامعية والشهادات والاجازات والشهادات المدرسية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0364 الصادر في 17 من صفر 1379 (22 أغسطس 1959) بتحديد شروط ومسطرة منح المعادلة بين الشهادات ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم العالي ؛

وبناء على محضر اللجنة المكلفة بمنح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1405 (8 مارس 1985) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تقبل لمعادلة دكتوراة الدولة قصد ولوج سلك الاساتذة المعاضرين درجة دكتور في الفلسفة لجامعة إسيكس بالمملكة المتحدة مشفوعة بالماستر أوف أرتس المسلم من نفس الجامعة وبدبلوم المدرسة العليا للاساتذة بالرباط. (The degree of doctor of philosophy)

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من 16 سبتمبر 1982.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالعلاقات مع البرلمان

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع البرلمان رقم 596.85 صادر في 15 من شعبان 1405 (6 ماي 1985) بتغيير القرار رقم 237.84 الصادر في 20 من ربيع الآخر 1404 (24 يناير 1984) المتعلق بتعيين أعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان.

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع البرلمان ،

بناء على القرار رقم 237.84 الصادر في 20 من ربيع الآخر 1404 (24 يناير 1984) المتعلق بتعيين أعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

يغير كما يلي الفصل الفريد من القرار رقم 237.84 الصادر في 20 من ربيع الآخر 1404 (24 يناير 1984) المشار اليه أعلاه :

« فصل فريد. – .....

« الرئيس : السيد محمد بنكيط.

« العضوان : السيدان : الحمري محمد ولمقدم المكي. »

وحرر بالرباط في 15 من شعبان 1405 (6 ماي 1985)

الامضاء : الطاهر عفيفي.

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 607.85 صادر في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985) بتتميم القرار رقم 678.68 الصادر في 22 نوفمبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة.

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 الصادر في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما الفقرة الاولى من الفصل الرابع منه ؛

قرر ما يلي :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 678.68 الصادر في 22 نوفمبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة ، حسبما وقع تتميمه :

وباقتراح من الوزراء المعنيين بالامر ، وبعد استشارة اللجنة المختصة ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تتمم كما يلي قائمة المدارس والجامعات والمعاهد والمؤسسات المحددة في الفصل الاول من القرار رقم 678.68 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 22 نوفمبر 1968 :

— École nationale de l'aviation civile, Toulouse - France - diplôme d'ingénieur (option : électronique) obtenu à l'issue d'un cycle d'études supérieures d'une durée normale de cinq (5) ans au moins.

— Université de Nancy I - faculté des sciences - France - diplôme de docteur ingénieur en sciences des matériaux, assorti du diplôme d'ingénieur délivré par l'École nationale de l'industrie minérale de Rabat.

— Institut national polytechnique de Lorraine (France) : docteur-ingénieur spécialité « matières premières minérales et énergétiques », assorti du diplôme d'ingénieur de l'École nationale de l'industrie minérale de Rabat.

— Texas Tech University - The Graduate School Texas - U.S.A. « Master of agriculture », assorti du diplôme d'ingénieur de l'École nationale d'agriculture de Meknès.

— Institut supérieur d'agriculture « V. Kolarov Plovdiv » Bulgarie), faculté d'agronomie : diplôme de fin d'études supérieures (branche : ingénieur agronome) obtenu à l'issue d'un cycle d'études supérieures d'une durée normale de cinq (5) ans au moins.

— Institut national des sciences et techniques nucléaires - Antenne de Cadarache - (France) : diplôme d'ingénieur en génie atomique, assorti du diplôme d'ingénieur de l'École nationale de l'industrie minérale de Rabat.

— Université Paul Sabatier Toulouse III (France) : diplôme de docteur-ingénieur (spécialité : géologie), assorti du diplôme d'ingénieur de l'Ecole nationale de l'industrie minérale de Rabat.

— Académie des mines et de métallurgie - Stanislaw Staszic Gracovie - faculté de prospection géologique - (Pologne) : docteur d'Etat ès sciences techniques, assorti du diplôme d'ingénieur de l'École nationale de l'industrie minérale de Rabat.

— Université libre de Bruxelles - faculté des sciences - (Belgique) : grade d'ingénieur biochimiste et des industries alimentaires, obtenu à l'issue d'un cycle d'études supérieures d'une durée normale de cinq (5) ans au moins.

— Université libre de Bruxelles (Belgique) - faculté des sciences appliquées : grade d'ingénieur civil à titre légal, obtenu à l'issue d'un cycle d'études supérieures d'une durée normale de cinq (5) ans au moins.

المادة الثانية

يجب أن تكون الشهادات السالفة الذكر مشفوعة بشهادة الباكالوريا التعليم الثانوي (الشعبة العلمية أو التقنية) أو بما يعادلها.

المادة الثالثة

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ تعيين المعني بالامر بموجب هذه الشهادات.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1405 (11 يونيو 1985)

الامضاء : عبد الرحيم بن عبد الجليل.

المديرية العامة للامن الوطني

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 132.85 صادر في 22 من جمادى الاولى 1405 (13 فبراير 1985) تحدد بموجبه شروط تنفيذ الاعمال التي ينجزها العاملون بالمديرية العامة للامن الوطني والمكافآت التي يستحقونها لقاء ذلك.

المدير العام للامن الوطني ،

بعد الاطلاع على الظهير الشريف رقم 1.56.115 الصادر في 5 شوال 1375 (16 ماي 1956) في شأن المديرية العامة للامن الوطني ، كما وقع تتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف الصادر في 15 من شوال 1365 (11 سبتمبر 1946) في شأن المكافآت التبعية الممنوحة للعاملين بمصلحة الشرطة العامة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.75.879 الصادر في 20 من ذي الحجة 1395 (23 ديسمبر 1975) في شأن النظام الاساسي الخاص بالعاملين بالمديرية العامة للامن الوطني ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى. – تحدد فيما يلي مبالغ المكافآت الممنوحة لقاء الاعمال التي ينجزها العاملون بالمديرية العامة للامن الوطني :

الموظفون والمستخدمون الذين ينجزون العمل	المبالغ المستحقة عن الاعمال لكل ساعة	
	من الساعة السادسة صباحا الى التاسعة ليلا	من الساعة التاسعة ليلا الى السادسة صباحا
العمداء الممتازون وقواد الهيئات وعمداء الشرطة والقواد الممتازون وقواد حراس الامن وضباط الشرطة الممتازون ومعاونات الشرطة الممتازات وضباط الشرطة ومعاونو الشرطة وضباط الامن الممتازون وضباط الامن ..... مفتشو الشرطة الممتازون ومسعفات الشرطة الممتازات ومفتشو الشرطة ومسعفات الشرطة والمقدمون الرؤساء والمقدمون والمقدمون المساعدون وحراس الامن .	13 درهما لكل ساعة 10 دراهم لكل ساعة	15 درهما لكل ساعة 12 درهما لكل ساعة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية. – تدفع لقاء القيام بالاعمال في القاعات السنيمائية مبالغ جزافية عن كل حفلة تحدد كما يلي :

القـاعـات	الـنهـار	الليل
الاستغـلال الكبيـر	25 درهما	30 درهما
الاستغلال المتوسـط والصغيـر	20 درهما	25 درهما

وينجز العمل المؤداة عنه المكافأة وجوبا فيما يخص القاعات السنيمائية ذات الاستغلال الكبير والمتوسط طوال أيام الجمعة والسبت والاحد وأيام العطل الرسمية.

ولا ينجز العمل خلال أيام الاسبوع الاخرى الا بطلب صريح من المستغل.

ويكون العمل المؤداة عنه المكافأة اختياريا فيمـا يخـص قاعـات الاستغلال الصغير.

المادة الثالثة. – يحدد بـ 50 درهما المبلغ المستحق لقاء العمل فيما يخص الجنائز مهما كانت المدة التي يتطلبها.

المادة الرابعة. – يستحق أداء المكافأة من قبل الملزمين بها فور طلب العمل حتى ولو لم تنجز العملية أو تم تأجيلها ما عدا في حالات العدول عن طلب العمل المؤداة عنه المكافأة قبل الميعاد المقرر لانجازه بثمان وأربعين ساعة.

المادة الخامسة. – يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وينسخ من التاريخ المذكور :

– قرار مدير مصالح الامن العام الصادر في 11 سبتمبر 1946 بسن نظام يتعلق بالاعمال المنجزة خارج ساعات العمل القانونية ؛

– قرار المدير العام للامن الوطني الصادر في 5 يونيو 1958 المحددة بموجبه شروط تنفيـذ الاعمال التي ينجزهـا العاملون بالمديرية العامة للامن الوطني والمكافآت التي يستحقونها لقاء ذلك.

وحرر بالرباط في 22 من جمادى الاولى 1405 (13 فبراير 1985)

الامضاء : حميـد البخاري.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

تبرئة ذمة

الامانة العامة للحكومة

بموجب المرسوم رقم 2.85.387 بتاريخ فاتح رمضان 1405 (22 ماي 1985) تبرأ على وجه الاحسان ذمة السيد الحساني مولاي أحمد من مبلغ قدره 12.141,60 درهما.

***

بموجب المرسوم رقم 2.85.388 بتاريخ فاتح رمضان 1405 (22 ماي 1985) تبرأ على وجه الاحسان ذمة السيد قرط العربي من مبلغ قدره 20.604 درهم.

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

بموجب المرسوم رقم 2.85.399 بتاريخ فاتح رمضان 1405 (22 ماي 1985) تبرأ على وجه الاحسان ذمة السيد بن عزوز محمد من مبلغ قدره 10.399,54 درهما.

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية

نتائج مباراة لتوظيف اثنا عشر (12) متصرفا مساعدا
(دورة 15 مارس 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) :

بيا أحمد ، المعتصم مخمد ، ماء العينين حسن ، الوردى سيدى محمد ، القاضي فؤاد ، عياش السعدية ، ابشار زهراء ، البوعزاوى محمد ، بناصيرى رشيد ، بلعقدة بوشعيب ، الطويل محمد وديبون رحال.

لائحة (ب) : لا أحد.

لائحة (ج) : لا أحد.

وزارة العدل

نتائج مباراة لتوظيف معاونين
(دورة 16 ديسمبر 1984)

قائمة بأسماء الناجحين :

لائحة (أ) : المعين محمد ، أزاض محمد ، احبيس بوشتى ، الزاهرى عبد اللطيف ، الروزى محمد ، دراوا العياشى ، العميرى عيسى ، شكى ادريس ، جراف ميلود ، الامين عبد الله ، تلوت حسن ، الفضيلى بوشعيب ، اقيشوح بحرى ، الحلحولى الميلودى ، بوعلالة محمد ، ثلات عبد الله ، نموجى محمد ، فاكهانى خالد ، عكراش عبد الرزاق ، عرش محمد ، قطيبى مصطفى ، زيدونى المصطفى ، زوضى محمد ، الخطارى المختار ، بلخليل عبد العزيز ، ابو الفهم حمادى ، بسباس بوشتى ، رودانى عبد الاله ، منير رحال ، حضرى محمد ، شمسى عبد العالم ، بحبوحى شعيب ، لعرج نور الدين ، ياقين حسن ، بوزيت الحسن ، سليمانى أحمد ، حسبى لحسن ، اعسيلة السعيد ، امكراز محمد ، بوحولى فوزى ، حبوش محمد وخنيبرو محمد.

وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية

نتائج مباراة لشغل منصب عون عمومي من الصنف الثالث
(دورة 23 ديسمبر 1984)

لائحة بأسماء الناجحين :

القائمة (أ) : لا أحد.
القائمة (ب) : لا أحد.
القائمة (ج) : السيد ابراهيم الطير.

وزارة التربية الوطنية

نتائج مباراة لتعيين أساتذة محاضرين مبرزين بكلية الطب والصيدلة بالرباط.
(دورة 20 نوفمبر 1984)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

المرشحون المدنيون

العلوم الاساسية :

علم التشريح المرضى : الدكتور الكتانى فؤاد.

العلوم السريرية :

الطب الداخلى : الدكتور القباج محمد والدكتور معونى عبد العزيز.
الجراحة العامة : الدكتور بنمنصور علي.
جراحة الاعصاب : لا أحد.
طب تشخيص الامراض بالاشعة الكهربائية : الدكتورة الزكارى سعيدة.
العلاج بالطب الاشعاعى : الدكتور الجدارى ابراهيم الخليل.
طب الجروح والتجبير : الدكتور درفوفي محمد.
طب الاطفال : الدكتورة الهريم ليلى والدكتورة الهريم لطيفة.
التخدير والانعاش : الدكتور المعزوزى أحمد وجدى.
طب أمراض القلب : الدكتور الشعرة أسد.

المرشحون العسكريون

العلوم الاساسية :

علم الدم ومناعة علم الدم : الدكتور ناجى مبارك.

العلوم السريرية :

التخدير والانعاش : لا أحد.
جراحة الاعصاب : الدكتور بوستة محمد.
الجراحة العامة : لا أحد.
مبحث المجارى البولية : الدكتور اخير حموا.

نتائج مباراة لتوظيف محضرين بالمختبرات المدرسية والجامعية بكلية العلوم بفاس.
(دورة 5 و 6 أبريل 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : داودى فرح.
لائحة (ب) : مرينى حرية.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف كاتب واحد للاقتصاد بكلية العلوم بفاس.
(دورة 5 و 6 أبريل 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : لا أحد.
لائحة (ب) : بنشقرون أمينة.
لائحة (ج) : لا أحد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نتائج مباراة لتوظيف عون واحد للخدمة بكلية العلوم بفاس.
(دورة 5 و 6 أبريل 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
زايد زهرة.

نتائج مباراة توظيف عونين اثنين (2) للتنفيذ (فرع الادارة) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس.
(دورة 2 أبريل 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : بوعلو رشيد.
لائحة (ب) : مرابطي المصطفى.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف الممونين بكلية العلوم بالجديدة.
(دورة 9 ماى 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
الهدانى مصطفى وسرطيط محمد.

نتائج مباراة لتوظيف الممونين بكلية الآداب والعلوم الانسانية بالجديدة.
(دورة 9 ماي 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
عمراني نور الدين وبوالنيت لطيفة.

نتائج مباراة لتوظيف محررين بكلية الآداب والعلوم الانسانية بتطوان.
(دورة 19 أبريل 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : اعلالن أحمد.
لائحة (ب) : لا أحد.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف محرر واحد بكلية العلوم بمراكش.
(دورة 15 مارس 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : السبتي عبد الرحيم.
لائحة (ب) : لا أحد.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف محرر واحد (1) بكلية الآداب والعلوم الانسانية بمراكش.
(دورة 17 أبريل 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :
لائحة (أ) : بلا ابراهيم
لائحة (ب) : لا أحد.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف كاتبين اثنين (2) للاقتصاد بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة.
(دورة 20 ديسمبر 1984)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : بنمنصور فريدة.
لائحة (ب) : رمضاني نجاة.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف عون عمومي واحد من الصنف الثاني بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة.
(دورة 20 ديسمبر 1984)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : لا أحد.
لائحة (ب) : العلاوي محمد.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف عونين اثنين (2) للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بوجدة.
(دورة 20 ديسمبر 1984)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : بويا الزهرة.
لائحة (ب) : قاسمي ازهور.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف عون واحد للخدمة بكلية الآداب والعلوم الانسانية رقم 1 بالدار البيضاء.
(دورة 10 مارس 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :
لائحة (أ) : الدكالي عبد المالك .
لائحة (ب) : لا أحد.
لائحة (ج) : لا أحد.

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3763 بتاريخ 18 من ربيع الاول 1405 (12 ديسمبر 1984) صفحة 1125

نتائج مباراة لتوظيف أعوان للخدمة بكلية العلوم رقم 1 بالدار البيضاء.
(دورة 4 نوفمبر 1984)

بدلا من : سهل عمور .....
يقرأ : سهل عمرو .....
(الباقي بدون تغيير)

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة الشبيبة والرياضة

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3781 بتاريخ 26 من رجب 1405 (17 أبريل 1985) صفحة 590

نتائج الامتحان المهني للكتاب الممتازين
(دورة 23 فبراير 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

بدلا من : عكيف عائشة ؛
يقرأ : عكيف عايشة.
بدلا من : الحوات شعيب ؛
يقرأ : الحوات اشعيب.
بدلا من : بوعائشة خليفة ؛
يقرأ : بوعيشة خليفة.
بدلا من : عبد الرحمان استيتو ؛
يقرأ : عبد الرحمن استيتو.
بدلا من : صلا بهيجة ؛
يقرأ : صولا بهيجة.
بدلا من : المالكي محمد ؛
يقرأ : ملكي محمد.
بدلا من : أمينة بنمخلوف الاندلسي ؛
يقرأ : أمينة بنمخلوف أندلسي.
بدلا من : زهور محمد ؛
يقرأ : الزهور محمد.
بدلا من : الحاجي زهراء ؛
يقرأ : الحاجي زهرة.
بدلا من : الشيكي عبد اللطيف ؛
يقرأ : شيكي عبد اللطيف.
بدلا من : بنعمر لطيفة ؛
يقرأ : بنعمرو لطيفة.

(الباقي بدون تغيير)

وزارة السكنى

نتائج مباراة لتوظيف كتاب
(شعبة الضرب على الآلة الكاتبة والاختزال)
(دورة 19 يناير 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : المسفيوى حياة ، الدراجي نجاة ، المليزى مينة وشوق سعيدة ،
لائحة (ب) : لا أحد.
لائحة (ج) : ناجم نجاة ، الفيلالي واسيف ربيعة وبوسنة مينة.

ادارة الدفاع الوطني

امتحان الكفاءة المهنية قصد ولوج سلك المحررين الممتازين
(السلم 9)
(دورة 30 ابريل 1985)

لائحة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

سيدى بوبكر الناصرى.

المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير

نتائج امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة عون عمومي
من الصنف الثاني
(سائق مصلح للاعطاب)
(دورة 19 ابريل 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

بنجمايبو الجيلالي وظريف محمد.

المجلس الاعلى للحسابات

نتائج امتحان الكفاءة المهنية الخاص بالقضاة النواب
من الدرجة الثالثة
بالمجلس الاعلى للحسابات
(الفوج الثاني)
(دورة 26 فبراير 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

حدحودى محمد ، الهلالي محمد ، طجيو بنعيسى ، الداودى محمد سعيد ، حركات محمد وكوسكوس مصطفى.

لائحة بأسماء القضاة النواب الغير الناجحين والذين تم قبولهم لتمديد فترة التدريب لسنة جديدة وأخيرة :

شريبط عبد الله ، لبولسى عبد النبى وسبيق احمد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المعاشات المدنية

مرسوم رقم 2.85.317 صادر في 26 من رجب 1405 (17 أبريل 1985) القاضي بتحويل رواتب التقاعد المدنية

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
السيدة سيمون جوزيفين لوسيان ، أرملة جوردان بول رولان.	الفلاحة ، المراقب الممتاز سابقا ، الطبقة الاولى ، الرقم الاستدلالي : 315.	27.996	2/30,31/80	1983-11-1	تحويل المعاش التكميلي رقم 13.915.
السيدة كينار جولييت ماري مرسيل ، أرملة كركوف شارل.	الصحة ، الطبيب الاقليمي سابقا ، الرتبة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 650.	27.997	2/27,70/79	1984-7-1	تحويل المعاش التكميلي رقم 16.720.
السيدة هامون ماري فليسيتي ، أرملة نلانجير موريس.	التجهيز ، العامل الممتاز سابقا ، الطبقة الاولى ، الرقم الاستدلالي : 270.	27.998	2/33/61	1984-3-1	تحويل المعاش التكميلي رقم 17.590.
السيدة نالي اوكيستن ماركوريت ، أرملة جيسون أرنيست.	المالية ، المراقب الممتاز سابقا ، الطبقة الاستثنائية سابقا ، الرتبة 2 الرقم الاستدلالي : 360.	27.999	2/33/77	1-2-1984	تحويل المعاش التكميلي رقم 14.656.
السيدة بوبي رونى مارلين لويز ، أرملة بلانشار اتيين.	الامن الوطني ، المفتش سابقا ، الطبقة الاولى ، الرتبة 2 ، الرقم الاستدلالي : 320.	28.000	2/33/78	1984-1-1	تحويل المعاش التكميلي رقم 16.460.
السيدة ستول ايفون شارلوت ، أرملة ديربوا ريمون.	الامن الوطني ، الكاتب الممتاز سابقا ، الرقم الاستدلالي : 275.	28.001	2/29,49/57	1984-5-1	تحويل المعاش التكميلي رقم 13.626.
السيدة لكبيرة مرزوق ، أرملة المرحوم بيالي اطراوري.	التجهيز ، العون العمومي سابقا ، الرتبة 3 ، الرقم الاستدلالي : 160.	28.002	2/33/45	1977-10-1	تحويل المعاش التكميلي رقم 11.086.
السيدة فاطمة عفو الله ، أرملة المرحوم عيسى جهاد ، رقم التأجير : 167.494.	التجهيز ، العون العمومي سابقا ، الصنف 1 ، السلم 6 ، الرتبة 2 ، الرقم الاستدلالي : 161.	28.003	2/42	1984-8-1	بدون مفعول مادي.
استدراك					
بدلا من :					
السيدة فاطمة بنت أحمد ، أرملة المرحوم علال صدوق.	الامن الوطني ، الحارس للامن سابقا ، الطبقة 6 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 162.	25.744	2/37	1971-5-1	المعاش المدني المخول بمقتضى المرسوم رقم 253 المؤرخ في 23 اغسطس سنة 1972.
اقرأ :					
السيدة فاطمة بنت أحمد ، أرملة المرحوم علال صدوق.	الامن الوطني ، الحارس للامن سابقا ، الطبقة 6 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 162.	25.744	2/37	1971-5-1 1983-11-30	توفيت الارملة بتاريخ 17 نونبر 1983.
والايتام عبد الحق ومصطفى ورشيد والعالية أولاد المرحوم علال صدوق.	الامن الوطني ، الحارس للامن سابقا ، الطبقة 6 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 162.	25.744 مكرر	4/10 × 37	1983-12-1	تحويل المعاش المدني رقم 25.744.

قرار لوزير المالية رقم 339 بتاريخ 19 من جمادى الاولى 1399 (17 أبريل 1979) تمنح وتسجل في السجل العام للمعاشات المدنية المعاشات المنصوص عليها في الجدول بعده :

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			٪		
قنديل أحمد ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	213.247	57,50	1977-1-1	
لكريفي محمد ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	213.248	65	1978-1-1	
مجيريحة محمد ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	213.249	66,25	1978-1-1	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
مصباح محمد ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	213.250	65	1978-1-1	
وهبي عبد القادر ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	213.251	46,25	1978-1-1	
غربي بوفلجة ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	213.252	78,75	1979-1-1	
صبراوي عائشة ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	213.253	56,25	1979-1-1	
سعيدي محمد ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون العمومي ، الصنف 4 ، السلم 2 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 136.	213.254	63,75	1978-1-1	
صابير أحماد ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون العمومي ، الصنف 3 ، السلم 4 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 154.	213.255	33,75	1976-1-1	
حدادي عائشة ، أرملة المرحوم صابير أحماد.	الداخلية ، العون العمومي ، الصنف 3 ، السلم 4 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 154.	213.256	2/38,75	1976-11-1	تحويل المعاش المدني رقم 213.256 المخول بمقتضى القرار رقم 339.
انانية بوزيان ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	213.257	85	1979-1-1	
توبجر يحيى ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	213.258	57,50	1978-1-1	
بنخليفة حليمة ، أرملة المرحوم العراشي ميلود ، رقم التأجير : 414.864.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 183.	213.259	2/55	1978-3-1	
الدهبي أمينة ، أرملة المرحوم بن ميري محمد ، رقم التأجير : 416.247.	الامن الوطني ، الضابط للشرطة ، السلم 8 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 370.	213.260	2/40	1972-9-1	
لبان خمار ، رقم التأجير : 415.409.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 220.	213.261	80	1978-11-1	
باعي ادريسي حسن ، رقم التأجير : 420.267.	العدل ، المعاون ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	213.262	53,75	1978-1-1	
الاخضر أحمد ، رقم التأجير : 448.033.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، العريف الدرجة 1 ، الرقم الاستدلالي : 158.	213.263	83,75	1979-1-1	
مربوح لحسن ، رقم التأجير : 482.147.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	213.264	41,25	1979-1-1	
وعليلي حساين ، رقم التأجير : 482.225.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	213.265	46,25	1979-1-1	
وزاني شاهدي ابراهيم ، رقم التأجير : 466.429.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، المعلم السلم 7 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 291.	213.266	52,50	1978-12-1	
الفقيه فاطمة ، أرملة المرحوم صديق عبد الرحمان ، رقم التأجير : 509.593.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، العريف الطبقة 4 ، الرقم الاستدلالي : 138.	213.267	2/28,75	1977-4-1	
تويمي ابن جلون عبد الهادي ، رقم التأجير : 548.585.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	213.268	32,50	1979-1-1	
العمري حفيظة ، أرملة المرحوم لجوى عبد القادر ، رقم التأجير : 569.739.	الفلاحة ، الفارس ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	213.269	4/55	1978-4-1	
فاطنة بنت محمد ، أرملة المرحوم لجوى عبد القادر ، رقم التأجير : 569.739.	الفلاحة ، الفارس ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	213.269 مكرر	4/55	1978-4-1	
يتيمة المرحوم لجوى عبد القادر ، رقم التأجير ، 569.739.	الفلاحة ، الفارس ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	213.269 مثلث	8/55	1978-4-1	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
بركة حليمة ، أرملة المرحوم ماعزي امحمد ، رقم التأجير : 568.186.	الفلاحة ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	213.270	2/67,50	1977-8-1	
ملين علي ، رقم التأجير : 400.528.	الوظيفة العمومية ، الرئيس للفرع برئاسة الحكومة ، الدرجة 2 ، الرقم الاستدلالي : 472.	213.271	81,25	1978-7-1	
أمين محمد ، رقم التأجير : 547.059.	البريد ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 117.	213.272	36,25	1976-1-1	
بوجلابة عبد الرحمان ، رقم التأجير : 443.083.	البريد ، العون للخطوط الممتاز ، السلم 4 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 200.	213.273	87,50	1979-1-1	
بوسيني محمد الصغير ، رقم التأجير : 410.784.	البريد ، العون للخطوط الممتاز ، السلم 4 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 179.	213.274	76,25	1979-1-1	
بوهوش محمد ، رقم التأجير : 405.325.	البريد ، العون للاستغلال الممتاز ، السلم 6 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 249.	213.275	95	1979-1-1	
هلال الراضي ، رقم التأجير : 439.468.	البريد ، العون للخطوط الممتاز ، السلم 4 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 179.	213.276	52,50	1977-8-1	
خدجي عسو ، رقم التأجير : 405.129.	البريد ، المساعي البريد الرئيس ، السلم 4 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 200.	213.277	95	1979-1-1	
ناجيم عبد القادر ، رقم التأجير : 544.650.	البريد ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	213.278	55	1978-1-1	
الخزراجي محمد ، رقم التأجير : 405.455.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، المعلم السلم 7 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 390=40+350.	213.279	96,25	1978-5-1	
درو محمد ، رقم التأجير : 414.451.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	213.280	93,75	1979-1-1	
الحمري بوطاهر ، رقم التأجير : 552.643.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	213.281	76,25	1979-1-1	
المرباتر منوز ، رقم التأجير : 444.214.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	213.282	100	1979-1-1	
حجار عمر ، رقم التأجير : 557.015.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	213.283	70	1979-1-1	
جمكيك صالح ، رقم التأجير : 519.716.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	213.284	100	1979-1-1	
لذيد حمادي ، رقم التأجير : 554.353.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	213.285	71,25	1979-1-1	
انباوي محمد ، رقم التأجير : 557.387.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون العمومي ، الصنف 3 ، السلم 4 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 162.	213.286	90	1979-1-1	
الصاحب عبد الرحمان ، رقم التأجير : 451.043.	الدفاع الوطني ، العون العمومي ، الصنف 1 ، السلم 6 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 222.	213.287	48,75	1979-1-1	
الشرقاوي محمد ، رقم التأجير : 551.444.	الصناعة التقليدية ، العون العمومي الخارج للصنف ، السلم 7 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 277.	213.288	52,50	1979-1-1	
ازناي ادريس ، ميزانية مستقلة	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	213.289	96,25	1978-1-1	
داوما مولاي الحسين ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	213.290	2,50	1978-1-1	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
العرفاوي محمد ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 148.	213.291	66,25	1976-1-1	
لحبابي أحمد ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 115.	213.292	22,50	1976-1-1	
التجاني فاطمة ، أرملة المرحوم السغيوي ادريس.	الداخلية ، العون العمومي ، الصنف 4 ، السلم 2 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 139.	213.293	2/100	1978-1-1	تحويل المعاش المدني رقم 202.374 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 3196 المؤرخة في 30 يناير 1974.
السعدي أرقية ، أرملة المرحوم الزوينة بلعيد.	البلاط الملكي ، المخزني ، الرقم الاستدلالي : 131.	213.294	2/100	1978-12-1	تحويل المعاش المدني رقم 205.453 المخول بمقتضى القرار رقم 171 المؤرخ في 11 سبتمبر سنة 1975.
الشريف الشفشاوني موساوي الطالب ، رقم التأجير : 443.958.	الشؤون الادارية ، الكاتب الممتاز برئاسة الحكومة ، الطبقة 3 ، الرقم الاستدلالي : 311.	213.295	43,75	1978-1-1	
الجعفري محمد ، رقم التأجير : 413.483.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، المعلم السلم 7 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 40+305.	213.296	77,50	1978-11-1	
داوود نزيهة ، أرملة المرحوم الشمشام مصطفى ، رقم التأجير : 446.575.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، المعلم السلم 7 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 291.	213.297	2/55	1978-5-1	
بوحموش خديجة ، أرملة المرحوم حماش عبد الرحيم.	الداخلية ، العون العمومي ، الصنف 3 السلم 4 ، الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 147.	213.298	2/100	1978-11-1	تحويل المعاش المدني رقم 201.427 المخول بمقتضى القرار رقم 17 المؤرخ في 17 مـاي سنة 1973.
العمارتي عبد الرحمان ، رقم التأجير : 668.193.	الداخلية ، الكاتب ، السلم 5 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 183.	213.299	53,75	1978-8-1	
الكادة محمد ، رقم التأجير : 603.558.	البلاط الملكي ، المخزني ، السلم 1 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	213.300	80	1975-1-1	

مراجعة معاشات سبق تحويلها

العيسى علي.	الامن الوطني ، النائب للمقدم ، السلم 5 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 192.	210.873	71,25	1978-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 302 المؤرخ في 24 أبريل سنة 1978.
الحطاب محمد.	الداخلية ، العريف الاول ، الرتبة x الرقم الاستدلالي : 148.	206.590	100	1976-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 208 المؤرخ في 16 أبريل سنة 1976.
حمر الجيلالي.	العدل ، الرقيب المربي ، السلم 4 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 162.	206.491	62,50	1976-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 206 المؤرخ في 8 أبريل سنة 1976.
كروم محمد.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون العمومي ، الصنف 3 ، السلم 4 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 162.	207.701	65	1976-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 241 المؤرخ في 19 نوفمبر سنة 1976.
طهور محمد.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	204.911	53,75	1975-1-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 152 المؤرخ في 29 أبريل سنة 1975.
الفقيه فاطمة ، أرملة المرحوم صديق عبد الرحمان.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، العريف الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 138.	213.267	2/36,25	1977-4-1	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 339.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
			%		
استدراك					
بدلا من : الرغاوى خديجة ، أرملة المرحوم البصرى سعيد ، رقم التأجير 603.588.	البلاط الملكي ، المخزنى الرئيس ، السلم 2 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالى : 158.	211.992	2/98,75	1977-8-1	
اقرأ : الرغاوى خديجة ، أرملة المرحوم البصرى سعيد ، رقم التأجير 603.588.	البلاط الملكي ، المخزنى الرئيس ، السلم 2 ، الرتبة 10 ، الرقم الاستدلالى : 158.	211.992	2/98,75 منحة العطب 2/100	1977-8-1	
بدلا من : الطليكى ربيعة ، أرملة المرحوم الطليكى الامين ، رقم التأجير : 464.908.	البريد ، المتصرف المساعد ، السلم 10 الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالى : 351.	212.661	2/43,75	1978-7-1	
اقرأ : الطليكى ربيعة ، أرملة المرحوم الطليكى الامين ، رقم التأجير : 464.908.	البريد ، المتصرف المساعد ، السلم 10 الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالى : 351.	212.661	2/43,75 منحة العطب 2/100	1978-7-1	

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعلانات وبلاغات

وزارة المالية
(مديرية الضرائب)

اعلان بوضع لاستخلاص جداول المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها.

ليكن في علم المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها بأن الجداول الموضوعة للاستخلاص والمشار اليها أسفله قد وضعت للنشر وللاستخلاص في التواريخ المحددة لذلك وهي رهن إشارتهم لدى مكاتب القباضات المعنية.

الجمعة 10 رمضان 1405 (31 ماي 1985).

المساهمة الابراتية : الدار البيضاء عين الشق – الدار البيضاء الموقع الجميل – سطات – برشيد – الكارة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 ؛ طنجة المدينة – طنجة الحي الجديد – طنجة بني مكادة – طنجة القباضة البلدية – طنجة المركز ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ المحمدية ، رقم الاصدار 3 مكرر لسنة 1985.

قانون الاستثمارات : الدار البيضاء الجماعة الحضرية ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984.

الضريبة المترتبة على الارباح المهنية : فاس البطحاء ، رقم الاصدار 15 لسنة 1978 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 38 لسنة 1980 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 17 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء حي الجماعة ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ فاس عين القادوس ، رقم الاصدار 1 لسنة 1983 ؛ فاس عين القادوس ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الحي المحمدي ، رقم الاصدار 11 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 10 و 14 لسنة 1984 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 103 لسنة 1984 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 13 – 14 – 17 – 18 – لسنة 1985 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 11 لسنة 1985 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 6 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 17 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 5 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 16 لسنة 1985 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 29 لسنة 1974 و 37 لسنة 1975 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 21 لسنة 1978 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 27 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 36 لسنة 1980 ؛ بني ملال المدينة القديمة ، رقم الاصدار 22 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 26 لسنة 1981 ؛ وجدة باب الغربي ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 101 لسنة 1982 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 25 لسنة 1983 ؛ سيدي قاسم ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 103 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 104 لسنة 1984 ؛ مكناس المدينة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 ؛ مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 102 لسنة 1984 ؛ المحمدية ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 ؛ طنجة المركز وتطوان العدالة ، رقم الاصدار 102 لسنة 1984 ؛ القصر الكبير ، رقم الاصدار 101 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 16 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء عين الشق ، رقم الاصدار 9 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء بوشنتوف ، رقم الاصدار 10 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 11 – 17 – 18 – 19 – 20 – 22 و 23 لسنة 1985 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 25 لسنة 1976 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 39 لسنة 1978 ؛ وجدة المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 29 لسنة 1980 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 49 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 28 لسنة 1980 ؛ فاس البطحاء ، رقم الاصدار 13 لسنة 1981 ؛ مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 14 لسنة 1981 ؛ بركان القباضة البلدية ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ تاوريرت والريش ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982 ؛ الرباط المحيط ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان – بوزنيقة – آسفي ابن بطوطة ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الشماعية ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ ورزازات ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 23 لسنة 1979 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982.

واجب التضامن الوطني « الارباح المهنية » : تمنار وطنجة الحي الجديد ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 23 لسنة 1980 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 47 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 29 لسنة 1982 ؛ بني مكادة ، رقم الاصدار 32 لسنة 1982 ؛ فاس الفخارين ، رقم الاصدار 13 لسنة 1982 ؛ الرباط المحيط ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الحي المحمدي ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 13 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 13 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ المحمدية ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ بني ملال المدينة القديمة ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ تمنار وسيدي افني ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ طنجة بني مكادة – تطوان العدالة ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ مضار – زايو – بني انصار ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الرباط مابيلا ، رقم الاصدار 6 مكرر لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان والدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 101 لسنة 1980 و 102 لسنة 1981 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 7 و 103 لسنة 1982 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 104

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

لسنة 1984 ؛ مكناس المدينة ، رقم الاصدار 5 و 7 لسنة 1984 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 24 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 17 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 9 و 13 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 8 و 10 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 10 – 15 و 16 لسنة 1984 ؛ وجدة المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 5 – 9 – و 10 لسنة 1985 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 22 و 23 لسنة 1985 ؛ سوق أربعاء الغرب ، رقم الاصدار 1 و 2 لسنة 1985 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 2 و 8 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 14 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 16 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء حي الجماعة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 18 – 19 – 20 و 21 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 18 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 10 لسنة 1985 ؛ خريبكة ، رقم الاصدار 6 لسنة 1985 ؛ مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ زايو ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ مضار ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 30 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 41 لسنة 1980 ؛ فاس البطحاء ، رقم الاصدار 13 لسنة 1981 ؛ مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 17 لسنة 1981 ؛ القنيطرة القباضة البلدية والدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء بوشنتوف ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 40 لسنة 1980 ؛ سبت كزولة ، رقم الاصدار 9 و 10 لسنة 1982 ؛ الصويرة القباضة البلدية – آيت ملول – الدار البيضاء حي الجماعة – شفشاون – باب برد – بني انصار – مكناس البطحاء – الدار البيضاء درب سيدنا – الصويرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ بني ملال القباضة البلدية ، رقم الاصدار 22 لسنة 1980 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 29 لسنة 1980 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 29 لسنة 1981 و 1 لسنة 1984 ؛ مكناس البطحاء ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ المحمدية ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم لاصدار 1 لسنة 1983 ؛ فاس البطحاء ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984.

مساهمة التضامن الوطني « الارباح المهنية » : الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 22 لسنة 1979 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 17 لسنة 1979 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 20 لسنة 1979.

مساهمة التضامن الوطني « المساهمة التكميلية » : مراكش المدينة ، رقم الاصدار 9 لسنة 1979.

الضريبة على الاراضي الحضرية : تمارة ، رقم الاصدار 18 لسنة 1982 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983.

واجب التضامن الوطني « الاراضي الغير المبنية » : بركان القباضة البلدية ، رقم الاصدار 6 لسنة 1982 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 3 لسنة 1981 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 5 لسنة 1984 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982 و 8 لسنة 1983.

الاقتطاع من الرواتب والاجور : صفرو ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ صفرو – مكناس يعقوب المنصور – مكناس المدينة – مكناس بني محمد ، رقم الاصدار 1 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 3 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ العرائش ، رقم الاصدار 2 لسنة 1982 ؛ العرائش ، رقم الاصدار 2 – 3 – 4 لسنة 1982 ؛ القصر الكبير ، رقم الاصدار 2 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 2 و 3 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الجماعة الحضرية ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ الحاجب – الدار البيضاء الحي المحمدي – الدار البيضاء درب عمر – الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء عين الشق – الدار البيضاء الموقع الجميل – الدار البيضاء المعاريف – الجديدة الهضبة – آيت أورير – آيت ملول – العرائش – القصر الكبير ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 16 لسنة 1981 ؛ صفرو ، رقم الاصدار 2 لسنة 1982 ؛ ميسور ، رقم الاصدار 1 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1982 ؛ طنجة المدينة – تطوان العدالة ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ وجدة المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984.

واجب التضامن الوطني « الاقتطاع من الرواتب والاجور » : طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ مكناس يعقوب المنصور – الحاجب – الرباط المحيط – الدار البيضاء الفداء – آسفي ابن بطوطة – مراكش المدينة – مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ صفرو ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ وجدة المدينة الجديدة – الدار البيضاء باب مراكش – بوزنيقة – تحناوت ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ مكناس المدينة – مكناس بني محمد ، رقم الاصدار 1 لسنة 1983 ؛ أزرو ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 3 – 5 – 8 لسنة 1983 ؛ آسفي يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ وجدة المدينة الجديدة – مكناس يعقوب المنصور – الرباط مابيلا – الدار البيضاء سيدي بليوط – الدار البيضاء الصخور السوداء – الدار البيضاء درب عمر – الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة – الدار البيضاء مرس السلطان – الدار البيضاء درب سيدنا – المحمدية – سطات – آسفي ابن رشد – آسفي يعقوب المنصور – مراكش جليز – تارودانت – مكناس يعقوب المنصور – الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 8 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ سيدي سليمان ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 8 لسنة 1983.

الضريبة المترتبة على الارباح العقارية : القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 21 لسنة 1982 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ بوزنيقة ، رقم الاصدار 6 لسنة 1982 ؛ بن سليمان ، رقم الاصدار 5 لسنة 1983 ؛ خميس الزمامرة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1983 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 13 لسنة 1983 ؛ الرباط أكدال ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 ؛ الجديدة الحنصالي ، رقم الاصدار 8 لسنة 1984 ؛ حد أولاد فرج ، رقم الاصدار 6 لسنة 1984 ؛ أزمور ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ بركان القباضة البلدية – أحفير –

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الدار البيضاء الموقعم الجميل ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ فاس المدينة الجديدة – الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 20 لسنة 1982 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 3 لسنة 1982 ؛ تيفلت ، رقم الاصدار 8 لسنة 1982 ؛ وادي زم ، رقم الاصدار 6 لسنة 1982 ؛ خريبكة ، رقم الاصدار 13 لسنة 1982 ؛ الجديدة الهضبة ، رقم الاصدار 20 لسنة 1982 ؛ أزمور ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ سيدي بنور ، رقم الاصدار 13 لسنة 1982 ؛ مراكش جليز ، رقم الاصدار 22 لسنة 1982 ؛ مراكش المدينة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982 ؛ أولاد التايمة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1982 ؛ تطوان باب التوت ، رقم الاصدار 17 لسنة 1982 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ تيفلت ، رقم الاصدار 8 لسنة 1983 ؛ الخميسات ، رقم الاصدار 10 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء – الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 7 لسنة 1983 ؛ بوزنيقة ، رقم الاصدار 6 لسنة 1983 ؛ الجديدة الهضبة ، رقم الاصدار 17 لسنة 1983 ؛ الجديدة الحنصالي ، رقم الاصدار 11 لسنة 1983 ؛ سيدي بنور ، رقم الاصدار 12 لسنة 1983 ؛ المضيق – جبالة ، رقم الاصدار 11 لسنة 1983 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 5 لسنة 1984 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 12 لسنة 1984 ؛ الرباط يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 5 لسنة 1984 ؛ تيفلت ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء عين الشق ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء بوركرن ، رقم الاصدار 11 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 ؛ بن سليمان ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 ؛ الجديدة الهضبة ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 ؛ خميس الزمامرة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 ؛ مراكش جليز ، رقم الاصدار 11 لسنة 1984 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 4 و 7 لسنة 1984 ؛ شفشاون ، رقم الاصدار 5 لسنة 1984 ؛ تطوان باب الرواح ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 ؛ بني انصار ، رقم الاصدار 8 لسنة 1984 ؛ أمزورن ، رقم الاصدار 17 لسنة 1984 ؛ فاس الفخارين ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ صفرو ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ الرشيدية ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ تيفلت ، رقم الاصدار 1 و 2 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ بني ملال المدينة القديمة – طنجة المدينة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ تطوان باب التوت ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ تيفلت ، رقم الاصدار 2 لسنة 1982 ؛ سلا المركز ، رقم الاصدار 9 لسنة 1983 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ المدينة ، رقم الاصدار 8 لسنة 1980 ؛ مراكش باب دكالة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1980 ؛ مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 19 لسنة 1981 ؛ الخميسات ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ آيت أورير ، رقم الاصدار 6 لسنة 1982 ؛ تارودانت ، رقم الاصدار 1 لسنة 1982 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء بوشنتوف ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء الفداء ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء حي الجماعة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء الفداء ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ سوق السبت أولاد النمة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ القصر الكبير ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ فاس الفخارين ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985.

المساهمة التكميلية : فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ قرية با محمد ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء عين السبع – الدار البيضاء درب عمر – الدار البيضاء الحي المحمدي ، رقم الاصدار 8 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الفداء ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء عين الشق ، رقم الاصدار 8 لسنة 1982 ؛ آيت ملول ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ الرباط مابيلا ، رقم الاصدار 4 و 6 لسنة 1984 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ أزرو ويفرن ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ الرباط مابيلا ، رقم الاصدار 3 – 5 – 7 لسنة 1985 ؛ الجديدة الهضبة ، رقم الاصدار 6 لسنة 1985 ؛ الجديدة الحنصالي ، رقم الاصدار 12 لسنة 1974 ؛ مراكش المدينة ، رقم الاصدار 12 لسنة 1974 ؛ جرادة ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ فاس الفخارين وفاس البطحاء ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط والدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 8 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء بوشنتوف ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان والدار البيضاء حي الجماعة ، رقم الاصدار 8 لسنة 1982 ؛ مراكش جليز ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ أولاد التايمة والرباط مابيلا ، رقم الاصدار 8 لسنة 1982 ؛ الرباط أكدال والرباط مابيلا ، رقم الاصدار 3 مكرر لسنة 1984 ؛ صفرو ، رقم الاصدار 5 لسنة 1981 ؛ وزان ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الرباط مابيلا ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ وزان ، رقم الاصدار 2 و 3 لسنة 1985 ؛ سلا المركز ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 8 لسنة 1985.

ضريبة التجارة : أمزورن – الدار البيضاء الجماعة الحضرية – آيت ملول – بركان القباضة البلدية – ترجيست – الدار البيضاء المعاريف – فاس المدينة الجديدة – الدار البيضاء بوركون – الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ تطوان باب برد ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ مكناس البطحاء – الرباط أكدال – آسفي ابن رشد – قلعة السراغنة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983.

مدير الضرائب ،
الإمضاء : محمد الدغرى العلوى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.